

قرار تخصيص رقم (٤٣) ٢٠١١

- محافظ شمال سيناء
- بعد الاطلاع على الدستور
- وعلى القانون رقم 43 لسنة 1979 بنظام الادارة المحلية والقوانين المعدلة له ولاتحه التنفيذية ٠
- وعلى موافقة المجلس الشعبي المحلي للمحافظة في جلسته رقم ٥ في ٢٤/١/٢٠١١ بشان الموافقة على تخصيص ٢٠٠×٢٠٠م لإقامة القرية النموذجية بقرية الروضة بمركز بئر العبد
- وعلى الكروكي الواردلينا من مجلس مدينة بئر العبد المعتمد والمختوم والذي يوضح الموقع والمساحة
- وعلى موافقتنا

قرر

مادة أولى:- تخصص قطعة ارض بمساحة ٢٠٠×٢٠٠م اربعون الف متر مربع تقريباً المبينة حدودها وأوصافها ومعالمها طبقاً للكروكي المرفق لإقامة القرية النموذجية بقرية الروضة بمركز بئر العبد

مادة ثانية:- تتلزم الجهة المخصص لها بانهاء الإشاءات خلال سنتين من تاريخ التخصيص مع وضع لوحات ارشادية لتحديد ابعاد الارض والجهة المخصص لها على ان يعتبر القرار ملغياً من تلقاء نفسه في حالة عدم التنفيذ خلال المدة المحددة بالقرار ٠

مادةثالثة:- لا يجوز تغيير الغرض المخصص من اجله والا اعتبر القرار لاغياً ٠

مادة رابعة :- تتلزم الجهة المخصص لها بالتنفيذ بعد احضار كافة الموافقات من الجهات المعنية

مادة خامسة :- يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جهات الاختصاص تنفيذه كل فيما يخصه

صدر بتاريخ ٩ / ٦ / ٢٠١١

٢٠١١  
(٤٣)  
السيد عبد الوهاب مبروك  
محافظ شمال سيناء

محمود سليمان

محافظة شمال سيناء  
الديوان العام  
ادارة الشئون القانونية

قرار تخصيص رقم (٤ - ٤) 2011

- محافظ شمال سيناء
- بعد الاطلاع على الدستور
- وعلى القانون رقم 43 لسنة 1979 بنظام الادارة المحلية والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ٠
- وعلى موافقة المجلس الشعبي المحلي للمحافظة في جلسته رقم ٥ في ٢٤/١/٢٠١١ بشان الموافقة على تخصيص ٣٠×٢٤ م لإقامة ادارة العلاقات الإنسانية بالادارة العامة للاعلام والعلاقات بوزارة الداخلية
- وعلى الكروكي الواردلينا من مجلس مدينة العريش المعتمد والمختوم والذي يوضح الموقع والمساحة
- وعلى موافقتنا

قرر

مادة اولى:- تخصيص قطعة ارض بمساحة ٣٠×٢٤ م بمساحة اجمالية فقط سبعون متر مربع المبينة حدودها وأوصافها ومعالمها طبقاً للكروكي المرفق لإقامة ادارة العلاقات الإنسانية بالادارة العامة للاعلام والعلاقات بوزارة الداخلية بمركز العريش

مادة ثانية:- تلتزم الجهة المخصص لها بانهاء الإنشاءات خلال سنتين من تاريخ التخصيص مع وضع لوحات ارشادية لتحديد ابعاد الارض والجهة المخصص لها على ان يعتبر القرار ملغياً من تلقاء نفسه في حالة عدم التنفيذ خلال المدة المحددة بالقرار ٠

مادة ثلاثة:- لا يجوز تغيير الغرض المخصص من اجله والا اعتبر القرار لاغياً

مادة رابعة:- تلتزم الجهة المخصص لها بالتنفيذ بعد احضار كافة الموافقات من الجهات المعنية

مادة خامسة:- يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جهات الاختصاص تنفيذه كل فيما يخصه

صدر بتاريخ ٢٠١١/٧/٢

  
السيد عبد الوهاب مبروك  
محافظ شمال سيناء

قرار تخصيص رقم (٤-٥) 2011

- محافظ شمال سيناء
- بعد الاطلاع على الدستور
- وعلى القانون رقم 43 لسنة 1979 بنظام الادارة المحلية والقوانين المعدلة له ولادته التنفيذية
- وعلى توصية المجلس الشعبي المحلي في جلسته رقم 3 فى 23/11/2010 بشان الموافقة على تخصيص 200×200م لاقامة قرية نموذجية بقرية قاطية بمركز بنر العبد
- وعلى الكروكي الواردلينا من مجلس مدينة بنر العبد المعتمد والمختوم والذي يوضح الموقع والمساحة
- وعلى موافقتنا

فقر

مادة اولى:- تخصص قطعة ارض بمساحة 200×200م فقط اربعون الف متر مربع المبينة حدودها واوصافها ومعالمها طبقا للكروكي المرفق لاقامة قرية نموذجية بقرية قاطية بمركز بنر العبد

مادة ثانية:- تتلزم الجهة المخصص لها بانهاء الإشاعات خلال سنتين من تاريخ التخصيص مع وضع لوحات ارشادية لتحديد ابعاد الارض والجهة المخصص لها على ان يعتبر القرار ملغيا من تلقاء نفسه في حالة عدم التنفيذ خلال المدة المحددة بالقرار ٠

مادةثالثة:- لا يجوز تغيير الغرض المخصص من اجله والا اعتبر القرار لاغياء

مادة رابعة:- تتلزم الجهة المخصص لها بالتنفيذ بعد احضار كافة الموافقات من الجهات المعنية

مادة خامسة:- يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جهات الاختصاص تنفيذه كل فيما يخصه

صدر بتاريخ ٢٣/١٢/٢٠١١

(٤-٥)  
السيد عبد الوهاب مبروك  
محافظ شمال سيناء

٢٣/١٢/٢٠١١

محافظة شمال سيناء  
مركز المعلومات

٢٠١١ ) لسنة رقم ( ٤٥ )

محافظة شمال سيناء

- بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ بنظام العاملين المدنيين بالدولة ولائحته وتعديلاته.
  - وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بنظام الإدارة المحلية والقوانين المعدلة له ولائحته وتعديلاته.
  - وعلى القرار السيد الوزير / المحافظ رقم ٤٧٩ لسنة ٢٠٠٠.
  - وعلى قرار السيد الوزير / المحافظ رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠٠٩ بشأن مكافأة رئاسته وعضويته لجان وجلسات .
  - وعلى مذكرة العرض المقدمه من السيد / مدير عام مركز المعلومات بشأن صرف مكافأة رئاسته و عضويته لجان وجلسات للعاملين المشاركين في الاشراف والاعداد لنشرة المعلومات الشهرية للمحافظة .
  - موافقتنا بتاريخ / ٢٠١١ / ١

2

**مادة أولى: تشكيل اللجنة العامة للإشراف والإعداد لنشرة المعلومات كل من :**

رئيسا	السيد / وكيل أول الوزارة السكرتير العام
عضوا	السيد / مدير عام مركز المعلومات
عضوا	السيد / مدير شئون العاملين
عضوا	السيد / مدير ادارة النشر
عضوا	السيد / مدير ادارة الحاسب الالى
عضوا	السيد / مدير ادارة الاحصاء والمعلومات
عضوا	السيد / مدير ادارة دعم القرار
عضوا	السيد / مدير ادارة المكتبة
عضو	السيد / مدير البوابة الالكترونية

#### **مادة ثانية : تكون مهمة اللجنة :-**

- الاتساع والاعداد لنشرة المعلومات الشهرية للمحافظة وتقدير نشرات المعلومات الشهرية والربع سنويه الواردة من مجالس المدن ومديريات الخدمات .
  - متابعة ارسال النشرات الى مركز معلومات مجلس الوزراء ومراكز معلومات المحافظات ورقياً و على CD و يشتمل على الوثائق الالكترونية بنظام PDF.

**مادة دائمة:** تصف المكافأة من بناءً على جلسات و لجان فحص أعمال لاتفاقية ١٥ يوماً

٢٠٠٩ لسنة ٢٩٩ رقم القرار طبقاً للقرار كل (٢)، شهود داصل المصحة طبقاً للقرار رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠٠٩ وتصrif كل (٢)، شهود

**مادة خامسة:** سنفذ هذا القرار من تاريخ صدوره وعلم جهات الاختصاص. تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه.

تصدر بتاريخ : ٢٠١١ / ٦ / ٨

لقاء / المستشار الدكتور عمرو ك

محافظ شمالي سيناء

قرار رقم (٤١) لسنة ٢٠١١

محافظ شمال سيناء

بعد الإطلاع على :-

- نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون ٤٧ لسنة ١٩٧٨ والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية .
- نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون ٤٣ لسنة ١٩٧٨ والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية .
- نظام قانون الضمان الاجتماعي رقم ١٣٧ لسنة ٢٠١٠ ولائحته التنفيذية والقوانين المعدلة له .
- خطاب السيد/ وزير التضامن الاجتماعي بتفويض السيد / الوزير المحافظ بشأن تشكيل لجان ضمان اجتماعي علي مستوى المراكز والأقسام في المحافظة بشأن مدى أحقيّة كل حالة في مساعدات الضمان الاجتماعي .
- موافقتنا بتاريخ ٢٠١١/٦/١ .
- ولصالح العمل ووفقاً لمقتضياته .

فقرة

مادة أولى :- يتم تشكيل لجان الضمان الاجتماعي على مستوى كل مركز أداري ( العريش - بئر العبد - الشيخ زويد - رفح - الحسنة - نخل ) على النحو التالي :-

صفته	المسمى الوظيفي
رئيساً	مدير الإدارة الاجتماعية
عضوأ	رئيس قسم الضمان الاجتماعي
عضوأ	رئيس قسم الأسرة والطفولة
عضوأ	مدير الإدارة التعليمية بالمركز
عضوأ	مدير الإدارة الصحية بالمركز
عضوأ	مدير الجمعيات الأهلية بالمركز
ممثل عن الشخصيات الاجتماعية بالمركز	ممثل عن الشخصيات الاجتماعية بالمركز
عضوأ	ممثل عن المجلس المحلي بالمركز

مادة ثانية :- على اللجنة أن تستعين بممثرين تراه في تنفيذ اعمالها .

مادة ثلاثة :- على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر بتاريخ ٢٠١١/٦/٨ م

(٨٠١)

لواز/ السيد عبد الوهاب مبروك  
محافظ شمال سيناء

## محافظة شمال سيناء

### مكتب المحافظ

قرار رقم (٤٢) لسنة ٢٠١١

### محافظ شمال سيناء

- بعد الاطلاع على نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون ٤٢ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية.
- قرار المحافظ رقم ١٩٧٩ لسنة ١٩٩٠ بتشكيل لجنة التعبئة العامة والإحصاء بمحافظة شمال سيناء.
- قرار المحافظ رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تشكيل لجنة التعبئة العامة والإحصاء بالمحافظة.
- موافقتنا.

### فقر

**مادة أولى :** تشكل لجنة التعبئة العامة والإحصاء بالمحافظة برئاستنا وعضوية كل من الآتي أسماؤهم على النحو التالي :-

- |               |  |
|---------------|--|
| أعضاء         | ١- السيد اللواء / مساعد وزير الداخلية مدير الأمن.            |
| أعضاء         | ٢- السيد اللواء / السكرتير العام بالمحافظة.                  |
| أعضاء         | ٣- السيد الأستاذ / مدير مكتب الإحصاء والتعبئة بالمحافظة.     |
| أعضاء         | ٤- السيد الأستاذ / مدير عام التضامن الاجتماعي.               |
| أعضاء         | ٥- السيد الدكتور / مدير عام الشئون الصحية بالمحافظة.         |
| أعضاء         | ٦- السيد الأستاذ / مدير عام الإسكان والمراافق بالمحافظة.     |
| أعضاء         | ٧- السيد الأستاذ / مدير عام مديرية التموين والتجارة.         |
| أعضاء         | ٨- السيد المهندس / رئيس قطاع شركات توزيع الكهرباء.           |
| أعضاء         | ٩- السيد المهندس / مدير عام منطقة التليفونات.                |
| أعضاء         | ١٠- السيد المهندس / مدير عام مديرية الطرق والنقل.            |
| أعضاء         | ١١- المهندس / مدير عام مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار.     |
| أعضاء         | ١٢- السيد الأستاذ / وكيل وزارة الإعلام.                      |
| أعضاء         | ١٣- السيد الأستاذ / مدير إدارة الإحصاء والمعلومات بالمحافظة. |
| سكرتيرا للجنة | ١٤- يعين سكرتير للجنة من قبل إدارة الإحصاء بمركز المعلومات   |

**مادة ثانية:** يتم إبلاغ السادة / رؤساء مجالس المدن للحضور في أوقات إجتماعات اللجنة وليس كأعضاء أساسين بهذه اللجنة.

**مادةثالثة:** على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر بتاريخ : ٢٠١١/٦/٨

٢٠١١/٦/٧

لـواز / السيد عبد الوهاب مبروك

محافظ شمال سيناء

محافظة شمال سيناء  
الديوان العام  
ادارة شئون العاملين

قرار رقم (٤٩) لسنة ٢٠١١

محافظة شمال سيناء :-

بعد الاطلاع على :-

- نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٨ والقوانين المعدلة والمكملة له ولاحته التنفيذية .
- نظام الادارة المحلية الصادر بالقانون رقم (٤٣) لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة والمكملة له ولاحته التنفيذية .
- القانون رقم (٥) لسنة ٩١ الصادر يشأن نظام الوظائف المدنية القيادية في الجهاز الادارى للدولة والقطاع العام ولاحته التنفيذية .
- قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٧٢ لسنة ٢٠١١ في شأن ضوابط تفويض السادة الوزراء المحافظين في بعض الاختصاصات .
- لجنة القيادات المعتمدة منا بتاريخ ٢٠١١/١/٩ ببيان تعيين السيد / عاطف عبید مطر شعبان - بوظيفة مدير عام الشئون الزراعية بمديرية الزراعة بشمال سيناء .

قرارات

مادة (١) :-

اعتبارا من ٢٠١١/١/٩ يعين السيد / عاطف عبید مطر شعبان - بوظيفة مدير عام الشئون الزراعية بمديرية الزراعة بشمال سيناء .

مادة (٢) :-

على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به من تاريخ صدوره  
صدر بتاريخ : ٢٠١١/٥/٢

(٥١٨ )  
لواء / السيد عبد الوهاب مبروك  
محافظ شمال سيناء

محافظة شمال سيناء  
الديوان العام  
ادارة الشئون القانونية

قرار تخصيص رقم (٣٦) ٢٠١١

- على موافقتنا
  - وعلى الكروكي الواردلينا من مجلس مدينة العريش المعتمد والمختوم والذي يوضح الموقعاً والمساحة
  - وبناء الصيادين الجديد بمنطقة أبي صقل بمركز العريش
  - وعلى توصية المجلس الشعبي المحلي في جلسته رقم 5 في 22/5/2011 بشان الموافقة على إنشاء
  - وعلى القانون رقم 43 لسنة 1979 بنظام الادارة المحلية والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية
  - بعد الاطلاع على الدستور
  - محافظ شمال سيناء

فَسْر

**مادة اولى:-** تخصص قطعة ارض بمساحة اجمالية خمسة وسبعين الف متر مربع تحت العجز والزيادة المبينة حدودها واوصافها ومعالمها طبقاً للكروكي المرفق لاقامة ميناء الصيادين الجديد بمنطقة ابي صقل بمركز العريش وفقاً لاحتياجات الميناء الفعلية التي تستقر عليها الدراسات الخاصة بذلك

**مادة ثانية:** - تلتزم الجهة المخصصة لها بانهاء الإشاعات خلال سنتين من تاريخ التخصيص مع وضع لوحات ارشادية لتحديد ابعاد الارض والجهة المخصصة لها على ان يعتبر القرار ملغيا من تلقاء نفسه في حالة عدم التنفيذ خلال المدة المحددة بالقرار

**مادة ثلاثة:-** لا يجوز تغيير الغرض المخصص من أجله ولا اعتبر القرار لاغيا

**مادة رابعة :** - تلتزم الجهة المخصصة لها بالتنفيذ بعد احضار كافة الموافقات من الجهات المعنية مساعدة

**خامسة :-** يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جهات الاختصاص تنفيذه كل فيما يخصه

صدر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٢

محافظة شمال سيناء  
الديوان العام  
ادارة الشئون القانونية

قرار تخصيص رقم (٤١٢) ٢٠١١

- محافظ شمال سيناء
- بعد الاطلاع على الدستور
- وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بنظام الادارة المحلية والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ،
- وعلى كتاب مجلس مدينة مركز بنر العبد الوارد اليها في ٢٠١١/٣/٢٧ بشان طلب تعديل مساحة غرف البلاوف ارقام ٣، ٤، ٥، ٦، ٧ لصالح الشركة المصرية للغازات الطبيعية ( جاسكو )
- وعلى كتاب المجلس الشعبي المحلي للمحافظة المعتمد في ٢٠١١/٦/٥ بشان الموافقة على تعديل قرار التخصيص رقم ٢٠١٠/٨٣٨
- وعلى قرار التخصيص رقم ٢٠١٠/٨٣٨
- وعلى موافقتنا

قرار

مادة اولى:- تعديل مساحة غرف البلاوف ارقام ٣، ٤، ٥، ٦، ٧ لتكون كالتالى:-

غرفة رقم ٣ بمساحة ٣٩×٢٩ م

غرفة رقم ٤ بمساحة ٤٩×٥٩ م

غرفة رقم ٥ بمساحة ٤٩×٩٠ م

غرفة رقم ٦ بمساحة ٢٥×٤٥ م

غرفة رقم ٧ بمساحة ٤٥×٤٥ م المبينة حدودها وأوصافها ومعالمها طبقاً للكروكي المرفق لاقامة غرف بلاوف للشركة المصرية للغازات الطبيعية ( جاسكو ) بمركز بنر العبد

مادة ثانية:- يستمر العمل بكلفة البنود الواردة بقرار التخصيص رقم ٢٠١٠/٨٣٨

مادة ثلاثة:- يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جهات الاختصاص تنفيذه كل فيما يخصه

صدر بتاريخ ٢٠١١/٨/١٦

السيد عبد الوهاب مبروك  
محافظ شمال سيناء

مطرس  
السيسي

قرار تخصيص رقم (٢٤٦) ٢٠١١

- محافظ شمال سيناء
- بعد الاطلاع على الدستور
- وعلى القانون رقم ٣ لسنة ١٩٧٩ بنظام الادارة المحلية والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ،
- وعلى توصية المجلس الشعبي المحلي للمحافظة في جلسته رقم ٥ في ٢٠١١/٥/٢٢ بشان الموافقة على تخصيص ٤٠٠ م لاقامة فرع لجهاز شئون البيئة بمنطقة الخدمات بشارع اسيوط بمركز العريش
- وعلى الكروكي الواردلينا من مجلس مدينة العريش المعتمد والمختوم والذي يوضح الموقع والمساحة
- وعلى موافقتنا

قرار

مادة اولى: - تخصص قطعة ارض بمساحة ٤٠٠ م بمساحة إجمالية فقط ثمانمائة متر مربع المبينة حدودها وأوصافها ومعالمها طبقاً للكروكي المرفق لاقامة فرع لجهاز شئون البيئة بمنطقة الخدمات بشارع اسيوط بمركز العريش

مادة ثانية: - تلتزم الجهة المخصص لها بانهاء الإنشاءات خلال سنتين من تاريخ التخصيص مع وضع لوحات ارشادية لتحديد ابعاد الارض والجهة المخصص لها على ان يعتبر القرار ملغياً من تلقاء نفسه في حالة عدم التنفيذ خلال المدة المحددة بالقرار .

مادة ثلاثة: - لا يجوز تغيير الغرض المخصص من اجله ولا اعتبار القرار لاغياً .

مادة رابعة: - تلتزم الجهة المخصص لها بالتنفيذ بعد احضار كافة الموافقات من الجهات المعنية

مادة خامسة: - يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جهات الاختصاص تنفيذه كل فيما يخصه

صدر بتاريخ ٢٠١١/٨/١٦

(٢٤٦)  
السيد عبد الوهاب مبروك  
محافظ شمال سيناء

محافظة شمال سيناء  
الديوان العام  
ادارة الشئون القانونية

قرار تخصيص رقم (٤٤٥) 2011

- محافظ شمال سيناء
- بعد الاطلاع على الدستور
- وعلى القانون رقم 43 لسنة 1979 بنظام الادارة المحلية والقوانين المعده له ولاحته التنفيذية
- وعلى موافقة المجلس الشعبي المحلي للمحافظة في جلسته رقم 5 في 22/5/2011 بشان الموافقة على تخصيص قطعة ارض بمساحة 180×200م لاقامة قرية نموذجية بقرية الخربة بمركز بئر العبد
- وعلى كتاب مديرية الاسكان بشان تعديل الموقع الصادر عليه قرار التخصيص رقم 246/2011 وعلى الكروكي الوارد اليها من مجلس مدينة بئر العبد المعتمد والمختوم والذي يوضح الموقع والمساحة
- وعلى قرار التخصيص رقم 246/2011
- وعلى موافقتنا

قرار

مادة اولى:- يلغى قرار التخصيص رقم 246/2011  
تخصص قطعة ارض بمساحة 180×200م بمساحة اجمالية ستة وثلاثون الف متر مربع المبينة حدودها  
اواصفها ومعالمها طبقا للكروكي المرفق لاقامة قرية نموذجية بقرية الخربة بمركز بئر العبد  
مادة ثانية:- تتلزم الجهة المخصص لها بانهاء الإشاعات خلال سنتين من تاريخ التخصيص مع وضع  
لوحات ارشادية لتحديد ابعاد الارض والجهة المخصص لها على ان يعتبر القرار ملغيا من تلقاء نفسه في  
حالة عدم التنفيذ خلال المدة المحددة بالقرار

مادةثالثة:- لا يجوز تغيير الغرض المخصص من اجله ولا اعتبار القرار لاغيا  
مادة رابعة:- تتلزم الجهة المخصص لها بالتنفيذ بعد احضار كافة الموافقات من الجهات المعنية  
خامسة:- يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جهات الاختصاص تنفيذه كل فيما يخصه

صدر بتاريخ ٢٠١١/٦/٢٦

٢٠١١  
٢٦  
(١٥)  
السيد عبد الوهاب مبروك  
محافظ شمال سيناء

بلطفكم

محافظة شمال سيناء

الديوان العام

ادارة الشئون القانونية

٨٤

قرار رقم [٣٤٨] ٢٠١١

محافظة شمال سيناء

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧٩ الصادر بشأن الادارة المحلية والقوانين المعديلة له ولائحته التنفيذية .

- على القرار رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٠١ بخصوص سداد رسم خمسون جنيه بمجلس مدينة العريش قبل تجديد سيارات المخصوص
- وعلى القرار رقم ٣٩٩ لسنة ٢٠١١ بشأن تعديل المادة الثانية من القرار رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٠١ ببالغ تحصيل مبلغ خمسون جنيهها على سيارات المخصوص .
- وعلى تعليماتنا .

ف---در

**مادة أولى:** يلغى القرار رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد تعريفة الركوب وتحصيل رسم خمسون جنيهها قبل تجديد سيارات المخصوص و القرار رقم ٣٩٩ لسنة ٢٠١١ بشأن تعديل المادة الثانية من القرار رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٠١ .

**مادة ثانية:** يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جميع جهات الاختصاص التنفيذ كلا فيما يخصه .

صدر بتاريخ ٢٠١١ /٨٦

٦١٥  
السيد عبد الوهاب مبروك  
محافظ شمال سيناء

محافظة شمال سيناء  
ادارة شئون المجالس

\*\*\*\*\*

قرار رقم (٤٥) لسنة ٢٠١١ م

محافظة شمال سيناء

- بعد الاطلاع على القانون ١٩٧٩/٤٣ م بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاته .
- وعلى قرارنا رقم ٤٠٧ لسنة ٢٠١٠ م ، بدعوة المجالس الشعبية المحلية لمحافظة شمال سيناء لاستئناف دور الانعقاد العادي الثالث .
- وعلى مذكرة إدارة شئون المجالس بشأن فض دور الانعقاد الثالث ٢٠١١/٢٠١٠ م ، الفصل التشريعي السابع وعلى ما عرضه السيد وكيل أول الوزارة - السكرتير العام

قرارات

مادة أولى :

- فض دور الانعقاد العادي الثالث للمجالس الشعبية المحلية لمحافظة شمال سيناء اعتبارا من ٢٠١١/٧/١

مادة ثانية :

- تقوم اللجان الدائمة بالمجالس الشعبية المحلية بمهامها خلال فترة فض الدور بدءا من ٢٠١١/٨/٣١ م حتى ٢٠١١/٧/١

مادةثالثة :

- يستأنف دور الانعقاد العادي الرابع للمجالس الشعبية المحلية لمحافظة شمال سيناء اعتبارا من يوم الخميس الموافق ٢٠١١/٩/١ م ، وتكون المجالس الشعبية المحلية بدائرة المحافظة بكافة مستوياتها مدعومة للانعقاد في ذات التاريخ لانتخاب الرئيس والوكيل وموافقة المحافظة ( إدارة شئون المجالس ) بالنتيجة .

مادة رابعة :

- على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر بتاريخ /٦/١٩/٢٠١١

(٦٠٩)  
السيد عبدالوهاب مبروك  
محافظ شمال سيناء

قرار تخصيص رقم (٤٦١) ٢٠١١

- محافظ شمال سيناء
- بعد الاطلاع على الدستور
- وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بنظام الادارة المحلية والقوانين المعديلة له ولاحته التنفيذية .
- وعلى توصية المجلس الشعبي المحلي للمحافظة في جلسته رقم ٥ في ٢٠١١/٥/٢٢ بشان الموافقة على تخصيص قطعة ارض لصالح الهيئة القومية لمياه الشرف والصرف الصحي بالمساعد بمركز العريش
- وعلى الكروكي الواردلينا من مجلس مدينة العريش و المعتمد في ٢٠١١/٦/١٥ والمختوم والذي يوضح الموقع والمساحة محطة رقم (١٠٤٠) والمحطة رقم (٢٠٤٠٠) .
- وعلى موافقتنا

**قرار**

**مادة اولى:** - تخصص قطعى ارض الاولى بمساحة إجمالية فقط ثمانية الاف واربعون متر مربع والثانية بمساحة ثمانية الاف واربعمائة متر مربع المبينة حدودها وأوصافها ومعالمها طبقاً للكروكي المرفق لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي لإقامة محطات تحلية مياة البحر بمركز العريش .

**مادة ثانية:** - تلتزم الجهة المخصص لها بانهاء الإشاءات خلال سنتين من تاريخ التخصيص مع وضع لوحات ارشادية لتحديد ابعاد الارض والجهة المخصص لها على ان يعتبر القرار ملغياً من تلقاء نفسه في حالة عدم التنفيذ خلال المدة المحددة بالقرار .

**مادة ثلاثة:** - لا يجوز تغيير الغرض المخصص من اجله والا اعتبر القرار لاغياً .

**مادة رابعة:** - تلتزم الجهة المخصص لها بالتنفيذ بعد احضار كافة الموافقات من الجهات المعنية

**مادة خامسة:** - يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جهات الاختصاص تنفيذه كل فيما يخصه

صدر بتاريخ ٢٠١١/٦/٢٢

السيد عبد الوهاب مبروك  
محافظ شمال سيناء